

## سلسلة شرح صحيح مسلم\_كتاب الإيمان\_(910\_8-91-7341 |

### فضيلة الشيخ د. : عبدالكريم الخضير .

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فيسر مؤسسة معالم السنن ان تقدم لكم سلسلة بعنوان شرح صحيح مسلم لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حفظه الله - 00:00:04

اه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام مسلم رحمه الله تعالى - 00:00:38

فيما ترجم عليه النووي بقوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا يقول الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى - 00:01:08

قالا حدثنا يحيى وهو القطان حاء وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة وابن نمير كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:28

وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا هذا الحديث يرويه الامام مسلم من طرق - 00:01:49

متعددة فيرويه عن عن زهير بن حرب ومحمد ابن المثنى يقول قالا حدثنا يحيى وهو القطان ومر بنا مرارا مثل هذا الاسلوب في قول يحيى وهو القطان ولم يقل يحيى القطان - 00:02:09

او يعني القطان اولا من زيادة تحريهم وتثبتهم في الرواية وورعهم فيها انهم لا يزيدون في انساب الشيوخ غير ما ذكره لهم شيوخهم فشيخاه سهير ابن حرب ومحمد ابن مثنى - 00:02:38

قال لمسلم حدثنا يحيى ما قال القطان فلم يقل القطان لانه ما قيل له يحيى القطان واراد ان ينسب هذا الشيخ لمن يقرأ في كتابه لئلا يلتبس بيحيى بن سعيد او غيره - 00:03:09

فقال يحيى هو القطان او وهو القطان فهذا من ورعه وتحريه وهذا كثير جدا في كتابه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة والحاء هذه مرت بنا مرارا وهي كثيرة جدا - 00:03:30

في صحيح مسلم والمراد بها والمقصود منها التحويل من اسناد الى اخر وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة وهو حماد ابن اسامة وابن النمير محمد بن عبد الله بن نمير - 00:03:48

كلهم كل هؤلاء القوم الرواة الذين تقدموا كلهم يرون الحديث عن عبيد الله عن عبيد الله بن عمر ابن عاصم ابن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:13

حاء وحدثنا يحيى ابن يحيى ليست من عادة مسلم رحمه الله ان يأتي بالحاء بعد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام لماذا؟ لانها لا تفيد اختصار في الاسناد وانما وجودها في صحيح البخاري - 00:04:37

يعني بكثرة ولذلك يقول بعضهم انها ليست حاء لانها لا فائدة فيها وانما هي خاء بالنسبة للبخاري فيكون الاسناد رجع الى البخاري الذي رمزه خاء وعلى كل حال الامر سهل يعني ما - 00:04:59

يعني ما في اثر يترتب على زيادة فائدة في الاسناد او في المتن في مثل هذه الحال حاء وحدثنا يحيى بن يحيى وهو التميمي ثقة المعروف وراوي الموطى يحيى ابن يحيى الليثي - [00:05:18](#)

وليس من رواية الكتب الستة يحيى بن يحيى الراوي الموطأ ليس من رواية الكتب الستة فيميز بينه وبين الذي معنا واللفظ له اذا كان اللفظ له فمن تقدم من هؤلاء - [00:05:43](#)

لهم ايش المعنى اذا كان اللفظ لواحد من الرواة فبقية الرواة لهم المعنى ولو شاركه احد باللفظ لما خصه بقوله واللفظ له قال قرأت على مالك قرأت على مالك نعم مالك يقرأ عليه - [00:06:03](#)

ولا يقرأ على احد مالك يقرأ عليه ولا يقرأ على احد ولذلك لا يروى عنه بصيغة التحديث الا نادرا جدا لانه لا يقرأ على احد والمناسب في صيغة الاداء بالنسبة لمن روى بالعرض - [00:06:28](#)

الذي هو القراءة كما عندنا قال قرأت على مالك عن نافع الاصل يقول اخبرنا لو لم يقل قرأت على مالك فيقول اخبرنا مالك لان هذه الصيغة المناسبة للعرض قال قرأت على مالك عن نافع - [00:06:55](#)

عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر هذا الاسناد موصوف بانه اصح الاسانيد عند الامام البخاري عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نافع ومولى بن عمر - [00:07:19](#)

وابن عمر عبد الله ابن عمر العابد الناسك الصحابي الجليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا من حمل علينا السلاح فليس منا يحمل السلاح - [00:07:42](#)

يريد به القتال وواضح من قوله علينا قد يحمل السلاح ولا يريد قتالا لكن ما يقال حمله علينا ما يقال حمله علينا فليس منا العلماء يختلفون في مثل هذا لان ظاهر اللفظ - [00:08:05](#)

يقتضي خروجه من ملة محمد صلى الله عليه وسلم ولكن هذا اللفظ بالنسبة لمن لم يستحل قتال المسلمين غير مراد بالاجماع باجماع اهل السنة فاذا حمله مستحلا لقتال المسلمين هذا يكفر - [00:08:33](#)

بالاتفاق واما من حمله باغيا او متأولا غير مستبجح لدماء المسلمين او لشهوة او دنيا فان هذا لا يكفر فليس منا منهم من يقول فهذا من نصوص الوعيد التي تترك من غير تأويل ولا تفسير - [00:08:55](#)

لانه اوقع في النفوس واجزر ومنهم من يقول ليس منا ليس على هدينا وسنتنا هذا بالنسبة لغير المستحل والقرطبي بشرحه لمختصره على صحيح مسلم يقول من حمل علينا يعني على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:24](#)

يعني من حمل السلاح على النبي عليه الصلاة والسلام على كلامه يكفر وهذا ما رأيته لغير القرطبي ولا شك ان حمل السلاح على النبي عليه الصلاة والسلام من عظام الامور من - [00:09:51](#)

الذي يتوجه يعني القول بانه يكفر لانه لا يقاتله لشحناء ولا لدنيا ولا لشيء انما يقاتله مخالفا لدينه وما في شك ان ما يتعلق به عليه الصلاة والسلام امره اعظم واشد مما يتعلق بغيره - [00:10:10](#)

ولذا قيل وقول الجويني والد امام الحرمين ان من كذب على النبي عليه الصلاة والسلام متعمدا يكفر بخلاف من كذب على غيره والجمهور على انه لا يكفر ولو كذب على النبي عليه الصلاة والسلام متعمدا - [00:10:34](#)

لكن لا شك انه ارتكب موبقة من الموبقات والنبي عليه الصلاة والسلام يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ثم قال رحمه الله يعني من حمل علينا السلاح - [00:10:57](#)

هذا المقصود به عند اهل العلم من حمله بغير حق يعني من اراد قتل مسلم بغير حق اما من اراد قتله وحمل السلاح عليه لقصاص او شبهه فانه او حتى - [00:11:16](#)

دفاعا عن نفسه لا يستحق هذا الوعيد قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قال حدثنا مصعب وهو ابن المقدم قال حدثنا عكرمة بن عمار اه عن اه عن قال حدثنا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة - [00:11:35](#)

عن ابيه ابن الاكوع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سل علينا السيف فليس منا وهو بمعنى ما تقدم حمله مريدا به

القتال ولا يتأتى القتال الا بعد سله واخراجه من غمده - [00:11:57](#)

هو مجرد حمل هو وبق في غمده لا يخرج له لا يدخل في الوعيد وان كان فيه اخافة واراة للمسلمين له وعيده الخاص وحمل السلاح في مواطن اجتماع الناس في المساجد ونحوها - [00:12:22](#)

بحيث يتسبب منه الضرر ولو كان غير مقصود هذا ايضا جاء النهي عنه ثم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعبدالله بن براد الاشعري وابو كريب قالوا حدثنا ابو اسامة - [00:12:44](#)

عن بريد عن ابي بردة بريد بن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عبد الله ابن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا - [00:13:07](#)

السلاح فليس منا ابو كريب اسمه محمد ابن العلاء وابو اسامة تقدم في الحديث السابق حماد ابن اسامة وابو موسى عبد الله ابن قيس الاشعري الصحابي الشهير وابو بردة اسمه عامر - [00:13:28](#)

اسمه عامر قال من حمل علينا السلاح فليس منا وهذا تقدم. ثم قال فيما ترجم عليه النووي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا من غشنا - [00:13:51](#)

فليس منا ومراد الامام مسلم من ايراد هذه النصوص المشتملة على الوعيد الشديد ان هذه النصوص مؤولة بما يوافق النصوص الاخرى وان من ارتكب مثل هذه الكبائر وانه لا يخرج - [00:14:08](#)

من الملة اذا استحل ذلك عند عامة من يعتد بقوله من اهل السنة والجماعة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري هو مثل ما قيل في السابق الحديث السابق قال هنا - [00:14:29](#)

وحدثنا ابو الاحوص محمد بن حيان قال حدثنا ابن ابي حازم قال حدثنا ابن ابي حازم وعبد العزيز ابن ابي حازم وابو حازم اسمه سلمة بن دينار سلمة بن دينار الذي يروي هنا عن ابي هريرة - [00:14:52](#)

وعندنا في الحديث يرويه وحازم عن سهيل قال حدثنا ابن ابي حازم كلاهما عن سهيل وابي صالح عن ابيه ابو صالح السمان اسمه ذكوان عن ابي هريرة وابو ابن ابي حزم عبد العزيز من سلمة ابن دينار لان عندنا ابو حازم - [00:15:19](#)

اثنان الذي يروي عن ابي هريرة سلمة بن دينار والذي يروي عن ابي موسى سلمان سلمان الاغر مولى عزة قال عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا - [00:15:44](#)

هذا تقدم الكلام فيه ومن غشنا فليس منا من غشنا فليس منا وسيأتي في سبب ورود هذا الحديث في الرواية اللاحقة من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على صبرة - [00:16:13](#)

صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا رطوبة فقال ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال اصابته السماء يعني المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش - [00:16:39](#)

فليس مني قال وحدثني يحيى ابن ايوب وقتيبة ابن سعيد وابن حجر جميعا عن اسماعيل ابن جعفر قال قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل قال اخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه - [00:17:05](#)

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة صبر الطعام مرة يعني في السوق محل البيع والشراء فلا ضير ولا مانع من ان يغشى الاسواق - [00:17:25](#)

علية القوم وسيدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل السوق ومر على هذه الصبرة ومروره اما ان يكون متفقدًا لحوال الناس ومعاملاتهم او اللي يقضي حاجة من حاجاته ولا ضير في ذلك كله ان يتولى الانسان اعماله بنفسه - [00:17:45](#)

لكن ان كانت تعوقه عن ما هو اهم فكونه يوكل عليها احسن تحصيلًا للاهم والنبي عليه الصلاة والسلام وهو اشرف الخلق سيدهم وامامهم مقدمهم واتقاهم واعلمهم بالله مر على هذه السورة وهي في السوق الصبرة الكومة من الطعام - [00:18:14](#)

طعام المركون بعضه على بعض والغالب انه اما تمر واما قمح اشباهه ولا شك ان التمر يؤثر فيه البلل والرطوبة وكذلك القمح والحبوب عموما مع اذا اصابها البلل وما نشرته - [00:18:41](#)

وجفت من هذا البلل فانها تعفن وتفسد مر على صرة طعام فادخل يده فيها اختبار يختبر او شك او ظهر لديه قرائن او علامات فاراد ان يختبر هذا فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا - [00:19:09](#)

يعني رطوبة فقال ما هذا يا صاحب الطعام ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يعني المطر اذا نزل السماء بارض قوم رأيناه وان كانوا غضا. اذا نزل السماء يعني المطر - [00:19:38](#)

فهذا تمر او الطعام نزل عليه شيء من المطر واصابه هذا البلل قال اصابته السماء يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام من اجل ايش ان يراه المشتري ان يراه المشتري - [00:20:03](#)

ويقدم على شرائه على بينة اما اذا كان في الاسفل فقد يقدم على الشراء باعتبار انه لا بلل فيه ثم بعد ذلك يتبين انه معيب وهذا غش بلا شك ومن المؤسف جدا ان اسواق المسلمين - [00:20:25](#)

تعج بمثل هذا وما هو اشد منه تجد مثلا الفواكه والخضروات يؤتى بها في الصناديق تجد في الطبقة الاولى من احسن ما يكون ثم اذا نزلت وجدت الردي والنص من غشنا فليس منا او من غش فليس مني - [00:20:47](#)

لكن الطمع غطى على قلوب الناس وعلى عقولهم اللي الدنيا كلها ما يعني اين هذا من ما بايع عليه الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النصح لكل مسلم - [00:21:15](#)

النصح لكل مسلم وهذا يغطي الردي ويظهر الجيد وجريير بن عبدالله البجلي انما اراد ان يبيع الفرس من اراد ان يشتري يشتري فرسا رآه مع صاحبه فقال تبيع الفرس قال نعم قال بكم؟ قال بثلاث مئة - [00:21:37](#)

قال اشتريت لكن ترى فرسك يسوى اكثر قال باربع مئة قال اشتريت لكن الفرس يسوى اكثر الى ان اوصله الى ثمانمائة يعني بعد المسلمين عن هذا الواقع الذي عاشه الصحابة - [00:22:05](#)

وبايعوا عليه الرسول الرسول صلى الله عليه وسلم. لو يحصل من واحد اليوم ماذا يقال عنه خبل مغفل كل هذا سببه البعد عن دين الله وعن تعلمه والعمل به وتطبيقه - [00:22:25](#)

اصابته السماء يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني فهذا البلل احيانا يكون يسير لا يؤثر في الطعام وحيانا يكون كثيرا لا شك انه كان اذا كان مؤثر - [00:22:51](#)

كن عيب فانه يرد به واذا كان يسير لا يؤثر تعارف الناس على تجاوزه سواء كان بلل او غير بلل مما يحصل في البيوعات من الغرر اليسير الذي يمكن ان يتجاوز - [00:23:21](#)

واذا رأوا الانسان ما اثر فيه ولا منعه من استعماله فان الغرر اليسير معفو عنه لكن مع ذلك النصح يقتضي ان يبين كل شيء بدقة وبوضوح قال من غش فليس مني - [00:23:44](#)

استعمل هذه العبارة كثيرا في الامتحانات اذا نظر او شخص ساعد زميله في الاجابة قالوا غش او نظر في ورقة زميله فقال غش لهذا لا لا غش ولا خيانة بالمعنى الاعم وكون هذا الشخص الذي اعطى زميله وهذه المعلومات التي لا يعرفها ونجح بسببها هذا غش - [00:24:08](#)

للأمة عموما لكن بالنسبة لهذا الشخص لا شك انها خيانة هذا الشخص هو المتضرر الاول. وان نجح في الامتحان على كل حال هم يستعملونها وسواء كانت غش او خيانة كلاهما - [00:24:45](#)

مما جاء الشرع بتحريمه اذا وجد مثل هذه المعاملات في الاسواق وجد هذا الغش وكثر في الناس ماذا يصنع مع هذا الغاش وفي سلعته منهم من يقول هذه السلعة تتلف - [00:25:05](#)

تتلف من العلماء من يقول تتلى في الصلاة ومنهم من يقول يتصدق بها تفوت على صاحبها الغاش واكثر اهل العلم على انها تبقى لصاحبها وعليه الوعيد الشديد وان رأى الامام تعذيره بما يناسب - [00:25:32](#)

جريمته فعل ثم قال رحمه الله تعالى فيما ترجم عليه النووي بقوله باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية قال رحمه الله حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا ابو معاوية - [00:25:57](#)

وهو الضرير محمد ابن خازم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا ابو معاوية يحيى بن يحيى قال اخبرنا ابو معاوية ابن ابي شيبه قال حدثنا ابو معاوية ومسلم ممن يفرق - [00:26:24](#)

بين صيغ الاداء فلا يقول اخبرنا الا فيما كان طريقه طريق التحمل فيه العرض وصيغة التحديث حينما يقول حدثنا فيما يكون طريقه السماع من لفظ الشيخ قال حدثنا ابو معاوية وهو وكيع - [00:26:44](#)

حاء وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابي عبد الله بن نمير جميعا عن الاعمش سليمان ابن مهران عن عبد الله ابن مرة عن مسروق - [00:27:14](#)

تابعي الجليل ابن الاجدع عن عبد الله ابن مسعود ابن ام عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من ظرب الخدود ليس منا من ظرب الخدود - [00:27:33](#)

يعني عند المصابب ظرب الخدود او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية ليس منا وهذا هو الشاهد من الحديث ليس منا ويقال فيه ما قيل في الاحاديث السابقة من انه ان فعل ذلك مستحلا له - [00:27:50](#)

فانه ليس من ملتنا ويخرج بذلك من الملة وان فعل ذلك غير مستحل له التأويل الذي تقدم ليس منا من ظرب الخدود او شق الجيوب اذا وجدت المصيبة وغلب وغلب الانسان على عقله - [00:28:16](#)

تجده يتصرف تصرفات من هذا النوع ثم يلطم نفسه او يقطع شعره او يشق جيبه وثوبه او دعا بدعوى الجاهلية من بعض الناس اذا غضب او اصاب بشيء لا يحتمله ولم يوطن نفسه عليه - [00:28:46](#)

ولم يختم نفسه بختام الشرع تجده يغلب على عقله والاصل ان المسلم ينقاد للوامر والنواهي ما يضيع نفسه حتى اذا جاءت المواقف الصعبة قال انا ما قدرت مرن نفسك واعمل بما جاءك عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك - [00:29:12](#)

ما يحصل منك ما المخالفات في هذه المضايق وتعرف على الله في الرخاء مرن نفسك العلم بالتعلم والحلم بالتحلم تعرف على الله في الرخاء يعرفك في الشدة اما الانسان في وقته وعمره سهلا وضياح - [00:29:43](#)

ثم يريد ان يحفظ في اوقات الشدائد ما يصير هذا الرسول عليه الصلاة والسلام يقول تعرف على الله في الرخاء يعرفك بالشدّة لئلا يقول قائل ان مثل هؤلاء الرسول يقول ليس منا - [00:30:06](#)

وكثير منهم شبه مجنون اذا حلت به المصيبة كيف يكلف بمثل هذه الحالة ومن الاصل ما وطن نفسه ولا ربي نفسه تربية شرعية وكثير من الناس اذا تكلم تجد طالب علم وتكلم في المناسبات وكذا وكذا ويصبر الناس لكن اذا اصاب - [00:30:26](#)

بنفسه او بولده نسي كل هذا فاليقين في مثل هذه المواطن يضعف وقد ينتهي انا اعرف طالب علم توفي رحمة الله عليه طالب علم اصاب بالسرطان فعالج وشفي ثم اصاب اخرى مرة ثانية وعالج وشفي - [00:30:53](#)

قالوا لها الطبة عاد شف ان جاك ثالث فترى ما في امل هو يكلمني يقول لما اصببت بالمرّة الثالثة ما ادري هل انا فوق الارض او تحت الارض شقيت ثوبي ونزلت شعري وضربت وجهي - [00:31:20](#)

ليش؟ لماذا لانه في وقت في اوقات الشدائد ما مرّن نفسه على مثل هذه الامور الله المستعان ولذلك مثل هؤلاء تجد حياتهم نكد اذا اصاب بادننى اصابة استحضر اسوأ الاحتمالات - [00:31:38](#)

اسوء الاحتمالات لو يصاب بصداق يمكن له ورم هذا موجود بين الناس وسببه الهلع والجزع ليس منا من ظرب الخدود او شق الجيوب الجيب في القميص الذي يخرج منه الرأس - [00:32:06](#)

او دعا بدعوى الجاهلية دعاوى الجاهلية من النياحة والصياح ورفع الاصوات والنعي وما اشبه ذلك كل هذا محرم قال رحمه الله هذا حديث يحيى بن يحيى واما ابن نمير - [00:32:31](#)

وابو بكر فقالا وشق ودعا برواية يحيى ليس منا من ظرب الخدود او شق الجيوب او دعاه بدعوة جاهلية او في الموضعين ورواية غير يحيى بن يحيى بغير الف بالواو يعني - [00:32:54](#)

وليست او مع ان او تأتي بمعنى الواو اذا لم يحصل اللبس كما قال ابن مالك في الالفية وعلى كل حال هذا من دقتهم يعني لو آ ظرب

الخد من غير ان يشق الجيب - 00:33:22

او يدعو بدعوى الجاهلية يحصل عليه الوعيد ليس منا ولا ما يحصل الرسول يقول او في الرواية الثانية هو ظرب الخدود وشق الجيوب ودعا لابد ان تكتمل الثلاثة نعم ها - 00:33:45

نعم لكن لكن الحروف ينوب بعضها عن بعض. وربما عاقبت الواو يقول ابن مالك يعني او خير ابح قسم واضراب بها ايضا هم وربما عاقبت الواو يعني جاءت بمعنى الواو - 00:34:11

على كل حال هي المعنى لا يختلف لكن هذا من دقة الرواة وتحريهم قال رحمه الله وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير قال حدثنا جرير حاء وحدثنا اسحاق بن ابراهيم - 00:34:30

وعلي بن خشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد وقال وشق ودعا يعني كرواية الجماعة ثم قال حدثنا الحاكم موسى القنطري قال حدثنا يحيى ابن حمزة - 00:34:51

عن عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر ان القاسم ابن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة ابن ابو بردة ابن ابي موسى ابو بردة ابن ابي موسى قال وجع ابو موسى - 00:35:13

وجعا فغشي عليه وجع ابو موسى وجعا يعني شديدا فغشي عليه يعني اغمي عليه ورأسه في حجر امرأته حجر مدح الحاء و كسرهما حجر حجر ورأسه في حجر امرأة في حجر امرأة من اهله فصاحت امرأة من اهله - 00:35:30

حجر امرأة فصاحت امرأة النكرة اذا اعيد نكرة فهي غيرها بخلاف ما اذا اعيدت مع معرفة لو قال في حجر امرأة من الي فصاحت المرأة صارت هي نفسها لكن فصاحت امرأة يعني غيرها - 00:36:02

من اهله فلم يستطع ان يرد عليها شيئا مغمى عليه لا يستطيع ان يرد ولا يتكلم ولا كذا لكنه يسمع في بعض الحالات يسمع ولذا في اكثر من واقعة تقرر الوفاة الدماغية - 00:36:27

ثم يصحو هذا الذي حكم عليه بهذه الوفاة ويذكر شيئا مما حصل له اثناء الاغماء يذكر شيئا من ذلك ولذلك ما يحكم بوفاته بمجرد وفاة الدماغ حتى يفارق او تفارق روحه جسده - 00:36:53

حينئذ يحكم بوفاته فلم يستطع ان يرد عليها شيئا فلما افاق قال انا بريء دل على انه سمع ما قيل سمع الصياح فلما افاق قال انا بريء مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:20

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة التي ترفع صوتها عند حلول المصيبة وقد تقال بالسين فيقال سلق رفع صوته كما يقال سلق والسين والصاد ينوب بعضها عن بعض كما قيل في الصراط وغيره - 00:37:46

من الصالقة والخالقة وهي التي تحلق شعرها عند المصيبة والشاقة التي تشق آآ ثوبها ثم قال حدثنا عبد ابن حميد واسحاق بن منصور قال اخبرنا جعفر بن عون قال اخبرنا ابو عميس - 00:38:18

عتبة ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود قال سمعت ابا صخرة وسمو جامع ابن شداد يذكر عن عبد الرحمن ابن يزيد وابي بردة ابن ابي موسى قالوا اغمي على ابي موسى - 00:38:41

واقبلت امرأته ام عبد الله ابو موسى اسمه عبدالله ابن قيس الاشعري اقبلت امرأته ام عبد الله تصيح فعبدا لله ابنها هذا يحتمل ان يكون منه او من غيره ولا اشكال يسمى عبد الله على ابيه يسمى عبد الله على ابيه او يكون من غيره - 00:39:04

من زوج سابق واقبلت امرأة ام عبد الله تصيح برنة صوت مع بكاء وحزن برنة قالوا ثم افاقا قال الم تعلمي وكان يحدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني - 00:39:33

قال لها ذلك قبل الم تعلمي وكان يحدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا بريء ممن حلق وسيق وخرق حلق الشعر سلق يعني رفع صوته وخرق الثوب - 00:40:01

قال حدثنا عبد الله ابن مطيع قال حدثنا هشيم ابن بشير الواسطي عن حصين عن عياض الاشعري عن امرأة ابي موسى عن امرأة ابي موسى عن ابي موسى هي تروي عنه - 00:40:24



عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني حجاج بن الشاعر قال حدثنا عبد الصمد وحدثني حجاج بن الشاعر قال حدثنا عبد الصمد قال  
حدثني ابي حدثنا داوود عن ابن ابي هند - [00:40:49](#)  
قال حدثنا عاصم من صفوان ابن محرز عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا  
عبد الصمد قال اخبرنا شعبة عن عبد الملك بن عمير - [00:41:10](#)  
عن ربعي بن حراش بالحاء المهملة هذا اسمه في جميع كتب الطبقات والتراجم وسماه المنذرين في مختصر ابي داود خراش قال  
بالحاء المعجمة مخالفا في ذلك جميع اهل العلم عن ربعي بن حراش عن ابي موسى - [00:41:31](#)  
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير ان في حديث عياض الاشعري ليس منا ولم يقل بلي المعنى يختلف واللام واحد  
ليس منا من فعل كذا وكذا او برئ النبي صلى الله عليه وسلم من فعل كذا وكذا - [00:42:04](#)  
الفرق بينهما ان ليس منا من قوله عليه الصلاة والسلام قول برئ رسول الله صلى الله عليه وسلم او برئ او قال هنا قوله انا بريء  
يعني ما يختلف عن قوله ليس منا - [00:42:29](#)  
بخلاف ما لو قال الصحابي برئ رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذا وكذا مع انه في الحقيقة والواقع لا اختلاف نظير ما قيل في  
قول الصحابي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا - [00:42:53](#)  
او نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا لا يختلف عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم افعلوا كذا من قوله عليه الصلاة  
والسلام لا تفعلوا كذا فسواء كان النهي من لفظه عليه الصلاة والسلام او من تعبير الصحابي عن قوله صلى الله عليه وسلم -  
[00:43:17](#)  
يعني خلافا لمن قال ان هذا لا يفيد لا امر ولا نهى لابد ان يسوق اللفظ النبوي لابد ان يسوق الصحابي اللفظ النبوي لانه قد يسمع كلاما  
يظنه امرا او نهيا وهو في الحقيقة ليس بامر ولا نهى - [00:43:43](#)  
هذا منسوب لداوود الظاهري وبعض المتكلمين لكنه ليس بشيء يعني قوله انا بريء اوليس منا او برئ رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قول الصحابي انا بريء في مثل هذا في مثل هذا الحديث - [00:44:03](#)  
او انا بريء ممن يقيم بين ظهراي المشركين قول قد برئ المعصوم من كل مسلم يقيم بدار الكفر غير مصارم على كل حال قول القول  
المنسوب لداوود الظاهري وبعض المتكلمين ان قول الصحابي امر - [00:44:28](#)  
رسول الله صلى الله عليه وسلم او نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بحجة ولا يفيد الامر والنهي حتى ينقل اللفظ النبوي  
هذا قول مردود على قائله وليس بشيء - [00:44:52](#)  
لان الصحابة اعرف الناس بمدلولات الالفاظ الشرعية لانهم عايشوا الرسول اسروه وخالطوه وسمعوه وهم من اعرف الناس بلغة  
العرب واساليبها فاذا لم يعرف الصحابة مدلولات الالفاظ النبوية فمن يعرفها - [00:45:09](#)  
ما في احد يعرف المدلولات كما يعرفها من خالط الرسول عليه الصلاة والسلام ثم يأتي من يأتي في العصور المتأخرة ممن لم يحفظ  
عن النبي عليه الصلاة والسلام ولا عشرة احاديث - [00:45:37](#)  
ويفسر النصوص بمزاجه وبفهمه واذا قيل له هذا فهم الشيخ الفلاني والعالم الفلاني او بالامام الفلاني قال هم رجال ونحن رجال. كلنا  
عرب نفسهم الكلام ان يطرح مثل هذا بقوة - [00:45:57](#)  
حتى وجد من يشكك في الدين جملة بحجة ان الدين بفهم مين كل اللفظ مثل هذا الكلام يقبل ما يقبله الا زائر نسأل الله العافية. ولا  
يتفوه به الا زنديق - [00:46:20](#)  
الدين فهم مين انا سمعته في بعض القنوات يقول الدين بفهم مين مليون فهم للاسلام المشكلة انه عجوز امرأة تقول هذا الكلام ومثل  
هذه الشبهات تلقى على عواهنها في القنوات يتلقفها الناس - [00:46:47](#)  
والمغرظون اصحاب الاهواء يروجون لها وتدخل بيوت العوام من غير ان يبين لهم حقيقة الحال هنا ونسمع وسمعنا من بعض اذنان  
المستشرقين من تأول النصوص على غير وجهها وظل بذلك واضل غيره - [00:47:12](#)

والله المستعان اللهم صلي وسلم هذا يسأل يقول لماذا لم يروا مسلم عن البخاري حديثا واحدا في صحيحه مع اجلال مسلم للبخاري وتلمذه عليه العلماء يحرصون يحرصون على الرواية عن الشيوخ - [00:47:42](#)

الذين لا يضمن ضياع احاديثهم البخاري احاديثه محفوظة وطلابه كثر فلا يخشى من ضياع شيء من حديثه رحم الله الجميع قل مثل هذا البخاري ما روى عن الشافعي ولا روى عن احمد الا ثلاثة احاديث - [00:48:21](#)

كل هذا لانهم يحرصون على العلماء الذين يخشى من ضياع مروياتهم يقول هذا ما حكم الغش في الاختبارات سواء كنا غش او خيانة على كل وجه وعلى اي حال لا يجوز - [00:48:47](#)

لانه يخرج جيلا لا ينتفع به الجيلا لا ينتفع به والكسب الحاصل من وراء هذا الغش وهذه الخيانة امره ليس بالسهل بعض اهل العلم يرى انه اكل حرام واذا توظف - [00:49:07](#)

بسبب هذه الشهادة التي حصل عليها بهذه الطريقة اكل حرام لكن فرق بين من يكون معوله في جميع اختبارات في جميع مواد على هذه الطريقة وبين من يحصل له هفوة - [00:49:35](#)

او زلة او كلمة او شيء من هذا لا شك ان الامور تتفاوت يقول مالك عن نافع عن ابن عمر بكثرة في الصحيحين وغيرهم ام محصورة في مالك بالموطأ هي موجودة في الصحيحين وغيرهما وموجودة بكثرة في الموطأ - [00:49:55](#)

وهذه السلسلة كما قيل مما ذكر عن الامام البخاري هي اصح الاسانيد قل جاء عن ابن عمر انكاره على الحجاج حمله السلاح في العيد والسؤال ما حكم ما يوجد عند بعض القبائل من عاداتهم - [00:50:19](#)

الدائمة في لبس الخناجر هل يشملها النهي في يوم العيد لا شك انه اذا وجد الضرر منع او وجد احتمال الضرر يعني في ايام فتنة واضطراب يمنع ولو كانت في غمدها - [00:50:41](#)

وفي الايام العادية وايام الساعة اذا امسك بطرفها في غمدها او ما اشبه ذلك الامر يكون اوسع يقول كيف نعرف طريقة مسلم في الاداء من ناحية حدثنا واخبرنا اصطلاحات معروفة - [00:51:01](#)

مبينة في كتب المصطلح ومسلم يعتني التفريق بينها بدقة بخلاف الامام البخاري الذي لا يلتفت الى اليها غالبا يقول ما العلاقة بين حديث القش وحديث شق الجيب ودعوة الجاهلية قل ما العلاقة بينها - [00:51:23](#)

وما العلاقة بين هذا الباب والذي قبله؟ كلها يشملها قوله عليه الصلاة والسلام ليس منا مسلم رحمه الله يريد ان يبين ان هذه الالفاظ ما لم تكن على جهة الاستحلال - [00:51:49](#)

المذهب الصحيح والمعول عليه عند اهل السنة والجماعة انها لا تخرج من الملة يقول الاستحلال عمل قلبي لا يعلم ان لم يصرح به صاحبه وهو فالقتال المسلمين من قبل الخوارج - [00:52:08](#)

نحكم عليهم باستحلالهم - [00:52:30](#)